موقف الإسلام من فصل الدين عن الدولة

obeikan.com

obeikan.com

موقف الإسلام
من فصل الدين عن الدولة

شهدت المجتمعات الإسلامية صراعات عديدة على امتداد أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمن ، صراعات مع الكفار والملحدين ، ومع الوثنيين وأهل الكتاب ، ومع الدهريين والماديين ، ومع المنافقين والمنحرفين . وكانت الحرب سجالاً فى هذه الساحات ، فأحياناً استطاع الدعاة وأهل السلطة التغلب على ما يقابلهم من عقبات على دروب التاريخ ، وأحياناً أخرى كانت الغلبة لأعداء الإسلام ، غير أن النتيجة الواضحة أن المجتمعات الإسلامية استطاعت أن تحافظ على الطابع الإسلامى فى حياتها ، وإن فقدت بعض المظاهر الإسلامية فى بعض جوانبها .

ومن أحدث المعارك التى خاضتها — ولا زالت تخوضها حتى الآن — المجتمعات الإسلامية معركتها مع العلمانيين ؛ ذلك أنه منذ أن أعلنت الثورة الفرنسية فصل الدين عن الدولة ، ونجحت إلى حد كبير فى نشر هذا المبدأ فى معظم المجتمعات الدولية ، والعالم الإسلامى يخوض هذه المعركة ، إذ يوجد بين أبنائه من يؤمن بهذه النظرية ، ويحاول فرضها فى بلاد الإسلام ، بينما تعارضها الأكثرية ، مؤكدة أن الإسلام لا يعرف هذا النوع من الفصل بين السلطتين ، إذ لا يوجد فى تعاليمه وأحكامه ما يساعد على ظهور مثل تلك الأسباب ، التى أدت إلى المناداة بفصل الدين عن الدولة فى أوربا ، لأن الذى دفع الثورة الفرنسية إلى المناداة بفصل الدين عن الدولة ، يرجع أساساً إلى فكرة قداسة البابا وعدم جواز معارضة آرائه ، مما جعل مسألة النقاش التى هى أساس الديمقراطية فى الدولة أمراً محرَّماً ، الأمر الذى جعل الديناميكية بين قرارات الدولة وبين التغييرات المستمرة فى ظروف الحياة ، وفى المناخ الدولى بين الأمم ذات المناهج المختلفة فى الحكم مستحيلة ، فأصيبت الدولة بالعقم ، وعجزت عن مسايرة التطور .

أما فى الإسلام فلا يوجد فيه رأى مقدس ؛ فليس لأحد أن يدعى أن آراءه غير قابلة للنقاش أو الرفض رفضاً باتاً ، وبهذا أفسح المجال للرأى ، والرأى الآخر داخل الإطار العام للإسلام ، فالدعوة إلى فصل الدين عن الدولة فى المجتمع الإسلامى ، قياساً على ما حدث فى أوربا لا يسندها دليل ؛ لأن الوضع مع الإسلام يختلف عنه مع الكنيسة قبل ظهور مبدأ العلمانية ، أضف إلى ذلك أن

الإسلام عنى بتنظيم الدولة عنايته بتفصيل مسائل العبادات ، فلم يترك مجالاً من مجالات الدولة — سواء كانت سياسية أو اقتصادية — إلا وضع الأسس العامة لها ، ثم فصلها بعد ذلك الفقهاء وعلماء الدين طبقاً لمتطلبات العصر وظروف البيئة .

ففى مجال السياسة لم يضع الإسلام نظاماً معيناً للحكم ، بل رسم الخطوط العريضة ، التى تصلح للتطبيق فى كل زمان ومكان ، فقرر أن لكل مواطن الحق فى أن يتولى المناصب فى الدولة — من أدناها إلى أعلاها — دون النظر إلى بيئته الاجتماعية ، ومركزه المالى ، فليست رئاسة الدولة ، وقيادتها حكراً على طائفة معينة من الشعب ، بل هى للجميع مادامت الصفات التى تؤهل لهذا العمل قد توفرت فى الشخص ، ورضى الناس بولايته ، وبتعبير عصرى : مادام قادراً على الاضطلاع بمسئوليات الدولة ، وانتخبه الشعب انتخاباً حراً ؛ إذ لو حدد الإسلام نظاماً للحكم تحديداً مفصلاً ، لصلحت هذه الصورة لشعب دون آخر ، ولأصبح تطبيقها ممكناً فى زمن دون آخر . فاكتفاء الإسلام برسم الخطوط العريضة فى مجال الحكم يفيد أنه راعى الاختلاف فى الزمان والمكان ، وأتاح الفرصة للتصورات العقلية المختلفة لممارسة الأسلوب الديمقراطى بأوسع معانيه ، إذ مادامت الحرية مكفولة للجميع فى تكييف المجال السياسى بالشكل الذى تراه كل مجموعة — بشرط أن يكون داخل الحدود العامة التى رسمها الإسلام — بأنه الأصلح لحكم الشعب ، فلا حرج على أحد فى أن يطرح تصوره للجماهير ، ويدافع عنه ، وذلك هو الأسلوب الأمثل فى ممارسة الديمقراطية .

ولم يحدد الإسلام فى المجال الاقتصادى نظرية ثابتة ، بحيث يلتزم كل مجتمع بتطبيقها ، مهما كانت ظروفه الاجتماعية والثقافية ، بل وضع الإطار الأساسى ، الذى يحفظ لكل ذى حق حقه ، وترك رسم الهيكل الاقتصادى التفصيلى لكل أمة ، حسب المعطيات المتاحة لها ، وطبقاً لعلاقاتها مع الدول التى تتعامل معها فى هذا المجال ، بحيث لا يخرجها أسلوب التعامل مع أىٍّ من الأنظمة المالية فى العالم عن هويتها ، كدولة إسلامية ، تحافظ على تطبيق ما جاء فى القرآن الكريم من أوامر ونواهٍ فى أىٍّ من المجالات الدولية .

ومن بين الأطر العامة التى رسمها الإسلام فى عالم المال : عدم الاستغلال ، فلا يجوز لأحد ، أو لمجموعة اقتصادية ، أو شركة من الشركات التى تزاول نشاطاً اقتصادياً ، أن تستغل الإنسان ،

فتسلب ماله ، أو جهده ، سواء كان هذا الجهد بدنياً أو ذهنياً . كذلك لا يجوز احتكار سلعة ما ، لاستغلال الجماهير التى تستخدم هذه السلعة ، أو تستهلكها ، فلا يحق لأحد أن يتلاعب فى مسألة العرض والطلب للحصول على كسب مغالى فيه ، ولا أن يزاول نشاطاً تجارياً فيما يعود على الفرد أو المجتمع بالضرر ، أيًا كان نوع هذا الضرر ، فلا يجوز – على سبيل المثال لا الحصر – الاتجار فى المخدرات ومشتقاتها ، ولا فى نوع من الأسلحة ، إن اتفق المجتمع الدولى على تحريم مداولته أو صنعه ، لما يترتب عليه من هلاك للنوع البشرى ، أو ضرر بالغ يلحق بمجموعة من الناس .

كما يجب أن يلتزم كلٌّ فى معاملاته المادية الحدود التى شرعها الله ، فلا يحدد صيغاً من العقود ، تساعده على أكل أموال الناس بالباطل ، لأن الله حرم ذلك فى كثير من آياته ، يقول تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ ﴾ [البقرة : ١٨٨] ، ويقول :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴿٢٩﴾ ﴾ [النساء : ٢٩] ، بل إنه ذم أولئك الذين يستغلون الناس باسم الدين ، فيسلبونهم أموالهم ، فقال : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ﴿٣٤﴾ ﴾ [التوبة : ٣٤]

ولم تهمل التعاليم الإسلامية مبدأ الرعاية الاجتماعية ، فقد فرض الإسلا م على صاحب المال أن يخرج جزءاً من ماله للفقراء والمساكين ، وللدلالة على أهمية هذا الفرض قرن بينه وبين أهم ركن من أركان الإسلام ، ألا وهو الصلاة ، فقال تعالى : ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [البقرة : ٤٣] ، ، فدل هذا القران على أمرين :

الأول : أن أمور الدين والدنيا وحدة لا تنفصم ،

الثانى : أن الرعاية الاجتماعية لازمة فى الإسلام لزوم العبادات ، ولأهمية هذا الجانب الاجتماعى فَصَّل الإسلام الأنواع التى يجب أن تُصْرَف الزكاة لهم ، وعبر عن ذلك تعبيراً يفيد أنه حق لهم ، وليس تفضلاً عليهم ، فقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾ ﴾ [التوبة : ٦٠]

كما بين أن الالتزام بهذا الجانب مع تأدية الصلاة يضفى على الإنسان الراحة والطمأنينة فى المجتمع ، وتلك هى الغاية التى ينشدها الأفراد فى حياتهم ، كما تسعى الدول إلى الوسائل التى تحققها لشعوبها . ويصور القرآن الكريم هذا المعنى — وهو اطمئنان النفس وراحة الأعصاب — فيقول : ﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾ إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٢٢﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴿٢٣﴾ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [المعارج : ١٩ - ٢٥]

فالاهتمام بالجانب الاقتصادى على هذا النحو يبين مدى امتزاج الأمور الدينية بالمسائل الدنيوية فى التعاليم الإسلامية ، مما يجعل المناداة بفصل الدين عن الدولة فى المجتمع الإسلامى غير مقبول ، لفقدان الأسباب التى تدعو إلى هذا الاتجاه .

ومن القوانين واللوائح فى المجال الاجتماعى ما يلائم طبيعة الإنسان ، ويتفق مع متطلباته فى الحياة ، بحيث يعيش حياة هادئة ، يسودها الاطمئنان ، وترفرف عليها أجنحة السعادة والهناء ، فلم يفرض شيئاً لا يمكن تطبيقه ، ولم يأمر بتطبيق نظرية تتعارض مع بناء مجتمع سليم متماسك البنيان ، فإذا استعرضنا - على سبيل المثال — عقد الزواج ، وهو اللبنة الأولى فى تكوين الأسرة التى هى أساس البناء الاجتماعى ، لوجدنا أنه رسمه على نحو يضمن لكل طرف إنسانيته ، ويحافظ على شعوره ، ويحمى استقلاله ، بحيث لا تفنى شخصيته فى ظل كيان الطرف الآخر . وفى الوقت نفسه وضع ضمانات تمنع تفكك الأسرة ، وتمزقها ، فهى هيكل متماسك ، شديد البنيان ، مع

الاحتفاظ بشخصية كل فرد فيه داخل الإطار العام الذى يصون هذه الخلية الأساسية فى تكوين المجتمع من عوامل التفرق والانهيار .

فعقد الزواج قائم على الاختيار وتبادل العواطف ، فلو فرض فقدان هذا العنصر بعد فترة من الزمن ، فمن المسموح لهما أن يفترقا بمجرد اتفاقهما على أن الحياة المشتركة أصبحت بالنسبة لهما غير ممكنة ، ولا يحق لأحد مهما كان مركزه فى سلم الوظائف الدينية أن يمنعهما من تنفيذ ما اتفقا عليه ؛ لأن الإسلام يرى أن الحياة الزوجية أساسها الألفة والمودة والمحبة ، فإذا لم توجد هذه المعانى ، فلا فائدة من البقاء تحت سقف واحد . فأبدية الزواج فى نظر الإسلام لا تكون إلا على أساس سليم ، ألا وهو رغبة الطرفين فى الحفاظ على الحياة الزوجية ، فإذا لم يجدا فى استمرار حياتهما معاً ما يضفى السعادة عليهما ، فلا بأس من إنهاء عقد الزواج .

فهذا الأسلوب فى استمرار الحياة الزوجية ، وعدم استمراريتها يتفق وطبيعة النفس البشرية ، فهو لا يفرض عليهما شيئاً يحسان معه بعدم الرضا ، أو يدفعهما إلى التحايل للتوفيق بين متطلبات العقيدة الدينية ، ومطالب الحياة ، ومن صور هذا التحايل فى هذه الظروف الالتجاء إلى عقد الزواج فيما يسمونه المكاتب المدنية ، ويطلقون على هذا : " **الزواج المدنى** " فى مقابل الزواج الدينى ، وهو أسلوب من أساليب فصل الأمور الدينية عن مجالات الحياة المدنية ؛ إذ عندما يصطدم الناس بنص دينى لا يتفق مع طبيعتهم البشرية ، فإنهم يلجئون إلى أسلوب مدنى يرفع هذا التعارض ، ويسمون ذلك فصلاً للدين عن الأمور المدنية .

ولما كانت القواعد الإسلامية التى شرعها الله فى مجال الحياة الزوجية لا تصطدم مع طبيعة الحياة الإنسانية فليس هناك ما يبرر الالتجاء إلى عقد الزواج بعيداً عن إطار التشريع الدينى ، ولذا لا نجد الازدواجية فى عقد الزواج — وهى المعروفة فى المجتمعات الأوربية التى فصلت الدين عن الدولة — فى المجتمعات الإسلامية ، فليس فيها عقد زواج فى المكتب المدنى ، ثم مراسيم الزواج الدينية ، وإنما يعقد الزواج وتقام المراسيم فى مكان واحد . ولا يشترط أن يكون فى مسجد ، بل يصح أن يعقد فى أى مكان . وذلك مظهر من مظاهر عدم الفصل بين أمور مدنية وأخرى دينية ، إذ لا يوجد إلا نظام واحد يطبق فى جميع مجالات الحياة ، لأن الإسلام لم يأمر بتنفيذ شيء ضد ما تمليه طبيعة الحياة الإنسانية .

ولم تقتصر تعاليم الإسلام فى أوامرها ونواهيها على تنظيم جانب العبادة ، وترتيب الطقوس الدينية داخل الأماكن المقدسة فقط ، بل تجاوزت ذلك ، فشملت كل مجالات الحياة بصورها وأشكالها المتعددة ، فهى لم تبتعد عن مجال الحياة الحضارية المعاصرة ، إذ يجد المرء من الأوامر والنواهى التى فرضها الإسلام على المسلمين ما يتصل بسلوك الناس فى أرقى المجالات الحضارية ، وداخل المؤسسات التى يظن من ليس له دراية بتعاليم الإسلام أنها بعيدة كل البعد عن التخصص الدينى فى المجتمعات الإسلامية .

ويكفى فى هذا المجال أن نلقى نظرة على المبادئ العامة التى لها صلة بالتقدم والمدنية ، سواء فى مجال الإنتاج ، أو داخل إطار السلوك الإنسانى ، أو فى ظل المبادئ الأخلاقية ، إذ نرى الإسلام يحث المسلم على العمل المنتج ، ويحذره من الكسل والبطالة ، أى لا يرضى منه أن يعيش عالة على غيره ، لأن فى ذلك عجز للأمة ، وبطء فى التقدم ، وإعاقة للسير على طريق البناء والعمران ، إذ كلما اجتهد الناس فى العمل تقدمت الأمة وارتقت الحياة الإنسانية بما تشيده من حضارة فى جميع مجالات الحياة ، يقول الله تعالى : ﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ ﴿١٠٥﴾ ﴾ [التوبة : ١٠٥] ، فالعمل فى الآية ليس خاصاً بالعبادة فقط ، ولكنه عام يشمل جميع أنواع العمل التى تؤثر فى رقى الحياة وتقمها ، فالمؤمن الصادق فى إيمانه ، هو الذى لا يعيش عالة على مجهود غيره ، فقد جاء هذا المعنى فى حديث رسول الله ﷺ حيث يقول : " **والذى نفسى بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له ، من أن يأتى رجلاً فيسأله ، أعطاه ، أو منعه .**" [٢٦] ، إذ يدل هذا الحديث على أن رسول الله ﷺ حث المسلمين على أن يعملوا ما يقدرون عليه ، بصرف النظر عن كون هذا العمل صغيراً أو كبيراً . فالمقصود من الحديث دعوة كل إنسان إلى العمل مادام قادراً عليه ، ليأكل مما يكسب ، حتى لا يقتطع جزءاً من مجهود غيره ، فيكون فى ذلك عجز للأمة ، وتبديد لقدرات أبنائها التى هى فى أشد الحاجة إليها فى مجالات التشييد وابناء .

---

[٢٦]) صحيح البخارى جـ ٢ صـ ٥٣٥ رقم ١٤٠١ .

كما حث الإسلام العاملين على إتقان ما يصنعونه ، فلا يهملون فى عملهم حتى لا تخرج المصنوعات من تحت أيديهم رديئة ، أو بصورة لا تؤدى الغرض الذى من أجله صنعت أداءً كاملاً ، وفى هذا يقول رسول الله ﷺ : " **إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه .** " [٢٧]

ومما لاشك فيه أن الحرص على العمل ، وإتقان ما يُصنَع من الدعامات الأساسية فى نهضة أى أمة وتقدمها ، وهو أيضاً من الأمور التى تهتم بها الدولة فى المجتمعات التى فصلت الأمور الدنيوية عن المجال الدين ، فمعالجة التعاليم الإسلامية لها دليل على أنه لا يوجد فى الإسلام فصل بين ما هو دينى وما هو دنيوى .

بل إن هناك من الأمور ما يعتقد كثير من الناس أنه بعيد كل البعد عن مجال الدين ، فيظنون أنه أشد التصاقاً بالمؤسسات التى تهتم بالمظهر الحضارى للمجتمع منه بأوامر الدين ونواهيه ، وذلك فيما يتعلق بتجميل المدن ونظافتها ، والمحافظة على النظام فيها ، إذ يظن العامة أن هذه أمور لا صلة للدين بها ، بينما يجد الباحث أن الإسلام اهتم بها اهتماماً بالغاً ، فقد ورد عن رسول الله ﷺ قوله : " **إذا قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة** (أى غصن شجرة) **فإن استطاع ألا يقوم حتى يغرسها فليفعل .** " [٢٨] ، فهذا دليل على حرص الإسلام على غرس الأشجار حرصاً بلغ درجة عدم التفريط فيها ، حتى فى لحظة قيام الساعة ، التى لن تبقى على شيء فى هذه الحياة .

أما النظافة فحدث عنها ولا حرج ، فقد أولاها الإسلام اهتماماً لا يدانيه اهتمام أى نظام على مدى تاريخ الإنسانية ؛ إذ فرض الوضوء خمس مرات فى اليوم ، والغسل عند كل مناسبة أو اجتماع ، بل إن النظافة من الأمور التى يحبها الله ، حيث يقول الرسول ﷺ: " **إن الله طيب يحب الطيب ، نظيف يحب النظافة .....** " [٢٩]

أليس هذا دليلاً على أن الإسلام لا يعرف الفصل بين دين ودنيا ؟؟؟؟

---

[٢٧]) مسند أبى يعلى جـ ٧ صـ ٣٤٩ رقم ٤٣٨٦ .

[٢٨]) مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٣ صـ ١٩١ رقم ١٣٠٠٤ .

[٢٩]) سنن الترمذى جـ ٥ صـ ١١١ رقم ٢٧٩٩ ، و مسند أبى يعلى جـ ٢ صـ ١٢١ رقم ٧٩٠ .

obeikan.com